



كلية : الاداب

القسم او الفرع : التاريخ

المرحلة: الرابعة

أستاذ المادة : دكتورة وفاء محمد سحاب العاني

اسم المادة باللغة العربية :تحديث الدول الاسلامية

اسم المادة باللغة الإنكليزية : **Modernization of the Islamic States**

اسم المحاضرة الخامسة باللغة العربية: انتخابات المجلس الوطني الكبير ودستور عام ١٩٢٤

اسم المحاضرة الخامسة باللغة الإنكليزية : **procedures of Mostapha Kamal to**

modernize Turkey

محتوى المحاضرة الخامسة

انتخابات المجلس الوطني الكبير ودستور عام ١٩٢٤

أولاً - انتخابات المجلس الوطني الكبير

بعد ان حل المجلس الوطني الكبير الأول، تم توجيه المواطنين الى إجراء انتخابات نيابية جديدة للمجلس الوطني الثاني، فأصدرت الحكومة التركية قبل الانتخابات وكإجراء وقائي من قبيل تحديد نشاط المعارضة أثناء الحملة الانتخابية قانوناً وسعت بموجبه عقوبة الخيانة العظمى لتشمل كل من يستغل الدين لأغراض سياسية وكل من يرفض الاعتراف بالمجلس الوطني وبقراراته، وقد حاولت القيادة التركية تحاشي أي انقسام داخل المجلس الوطني الثاني من شأنه ان يؤخر العديد من خطط وبرامج الحكومة التركية على المدى البعيد وبموجب انتخابات المجلس فان كل نائب واحد أصبح يمثل ٢٠ ألف مواطن المجلس الوطني الأول يمثل ٥٠ ألف مواطن أي ازداد عدد النواب.

اقسم جميع النواب المنتخبون في المجلس الوطني الثاني، يوم الافتتاح في ١١ اب عام ١٩٢٣ بالولاء لمصطفى كمال، الذي اعيد انتخابه رئيساً للمجلس، وبالمقابل وجه مصطفى كمال الشكر للنواب على ثقتهم المستمرة به وأثنى على جهود النواب العاملين في المجلس الأول حيث قدمت لهم بهذه المناسبة أوسمة الاستقلال الذهبية.

ومما يميز نواب المجلس الجديد عن النواب السابقين في المجلس السابق، إنهم كانوا أكثر جدية وحذراً في مناقشة أي لائحة برلمانية، فضلا عن خلوه من المقاعد التي يشغلها ضباط الجيش، وذلك لتحريره من النفوذ العسكري قدر الامكان ولاستمرار الادارة المدنية.

وكان من نتيجة ذلك ان قدم عدد لا يستهان به من ضباط الجيش التركي، الذين شاركوا في الحركة الوطنية وحرب الاستقلال استقلالهم من مناصبهم العسكرية كي يتمكنوا من الاحتفاظ بمقاعدهم في المجلس الوطني الجديد.

ومن ابرز أعمال المجلس الوطني التركي في دورته الجديدة اجازة حزب الشعب التركي رسمياً في ٩ ايلول عام ١٩٢٣ ، و انتخاب مصطفى كمال أمينا عاما له في ١١ أيلول من العام نفسه، وبات واضحا إن إبقاء الخلافة كان مجرد تكتيك سياسي أريد به تعزيز موقع الدولة الفتية، الا انه بعد إعلان الجمهورية أصبح وجود الخليفة لا ينسجم، على الرغم من تقييد واجباته وحصرها في الشؤون الدينية مع الروح الاصلاحية التي كانت تتميز بها الجمهورية الجديدة، كما ان مصطفى كمال ورفاقه أدركوا ان هذه الازدواجية في السلطة قد تهدد الدولة الجديدة، اذ يمكن ان يجعل من الخلافة مركزاً لاستقطاب خصومهم، لذا فقد اصدر المجلس الوطني التركي قراراً في ٣ اذار عام

١٩٢٤ يقضي بإلغاء الخلافة ومصادرة أملاك الخليفة، كما أصدر المجلس الوطني قراراً بإلغاء وزارة الشريعة والوقف، وحلت محلها رئاسة الشؤون الدينية التابعة لمكتب رئيس الوزراء، وعبر مصطفى كمال عن تلك الإجراءات الخاصة بإلغاء الخلافة، لاسيما عندما تقدم مصطفى كمال الى المجلس الوطني التركي بالمرسوم الخاص بإلغاء الخلافة في ٣ اذار عام ١٩٢٤ حين قال ((بأي ثمن يجب صون الجمهورية المهددة وجعلها تقوم على أسس علمية متينة . فالخليفة ومخلفات ال عثمان يجب ان يذهبوا والمحاكم الدينية العتيقة وقوانينها يجب ان تستبدل بها محاكم وقوانين عصرية)).

ثانيا : دستور عام ١٩٢٤

من منطلق السياسة الجديدة لنظام الحكم في تركيا، بات من الضروري أن يسن دستور جديد للبلاد، يتضمن ما استحدثت من تطورات لا سيما بعد ان تم انتخاب مصطفى كمال رئيسا للجمهورية التركية، والذي عمل جاهدا بدوره على سن الدستور ليعزز مكانة المجلس الوطني التركي الكبير، وقد تحقق ذلك حين أقر المجلس الوطني في ٢٠ نيسان عام ١٩٢٤ دستورا جديدا، تالف من (١٠٥) مادة شملت المبادئ الأساسية للدولة الجديدة ونظام حكمها، ومنها ان دولة تركيا هي جمهورية ولغتها الرسمية هي اللغة التركية وعاصمتها أنقرة ، وتكون السيادة مرهونة بيد الامة بلا قيد ولا شرط كما منح المجلس الوطني بموجب مواد الدستور لعام ١٩٢٤ ، صلاحيات واسعة إذ يمارس المجلس الوطني التركي السلطتين التشريعية والتنفيذية باسم الشعب، إذ يمارس المجلس السلطة التشريعية بصورة مباشرة، أما السلطة التنفيذية فيمارسها بواسطة اختيار رئيس الجمهورية الذي يتم اختياره من قبل المجلس الوطني على أن تكون مدة رئاسته دورة انتخابية واحدة ويستمر في منصبه الى ان ينتخب خلفه وكما يجوز تجديد انتخابه .

وقد جاء دستور عام ١٩٢٤ في عهد الجمهورية الأولى، ليعطي المجلس الوطني الكبير سلطات أوسع وكان المجلس الوطني الذي شكل في عهد الجمهورية يمثل لدى قادة النظام الجديد رمزاً لكفاح الحركة الوطنية التي كانت تمارس نشاطها ضد السلطان العثماني وقوات الاحتلال الحلفاء من خلال المجلس الوطني الكبير الذي شكلته الحركة في أنقرة في تلك الفترة، وقد نصت المادة الرابعة من الدستور على أن المجلس الوطني الكبير هو الذي يمثل الأمة وهو وحده الذي يمارس الحكم والسلطات باسمها، وفي المادة الخامسة ان السلطة التشريعية والتنفيذية تتمثل وتجتمع في المجلس الوطني الكبير، وفي المادة السابعة ان المجلس يمارس حق التنفيذ بواسطة رئيس الوزراء الذي يختاره، وللمجلس حق الإشراف الدائم على الحكومة وحق إسقاطها الا ان الجمعية الوطنية ظلت تخضع من الناحية الفعلية لسلطة حزب الشعب من خلال أغلبية أعضائه، فضلا عن أن المادة ٣٥ من الدستور تمنح الرئيس حق التصديق على القوانين التي يقرها المجلس.

وقد حدد الدستور طريقة انتخابات المجلس الوطني من أعضاء منتخبين من قبل الأمة وفقا القانون انتخابي كما ويحق لكل مواطن تركي بلغ من العمر ١٨ عاما المشاركة في الانتخابات، وبينما يكون لكل مواطن بلغ من العمر ٣٠ عاما ان يشغل احد المقاعد النيابية في المجلس الوطني، وقد عين الدستور الأشخاص غير المؤهلين لان يكونوا نوابا وهم ممن كانوا في خدمة سلطة أجنبية والمدانين بإحكام جنائية والذين لا يستطيعون قراءة أو كتابة اللغة التركية وقد حدد الدستور الدورة الانتخابية للمجلس بفترة لا تتجاوز الأربع سنوات على ان يلتئم المجلس في اليوم الأول من تشرين الثاني من كل عام وينتخب رئيسا له وثلاثة نواب للرئيس لمدة سنة واحدة .